رابط المادة على منصة باحث

7642 - حكم تحدث المرأة مع ابن عمها ونحوه في أمور الدين - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول هل يجوز لي ان اتحدث مع ابن عمي او خالي في شؤون الحياة وامور الدين مع وجود ابي وامي نعم لا حول الحمد لله. اما خاله فيه فهو محرم - 00:00:00

وابن عمته وابن خالته لا بأس ليس بمحرم لكن التحدث معهم في امور تنفع مع الحجاب عن ابن عمك وابن خالك وعدم الخلوة لاباس اتقوا لله انا في حاجة الى كذا وش يسوى الشغل الفلاني؟ هل يوجد في السوق؟ كيف حاله؟ وكيف اهلك؟ كيف اولادك؟ لا بأس - 00:00:15

ومع الخال ومعنا من باب اولى لانهما محرم فالمقصود التحدث مع المحرم وغير المحرم بما تحتاجه المرأة في شؤونها او في ما تريد ان تشتريه او ما اشبه ذلك او تسأله عن عن اهليهم او عن صحتهم - 00:00:38

كل ذلك لا بأس به لكن مع الحجاب اذا كان المتحدث اليه غير محرم مع الحجاب وعدم الخلوة. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:59